ونسبته فلا يشمل ادعا الكاذب معجزة من عاصره من
الانبيا حجة له مع الاقرار بانها لذلك الغير لكن يشكل
خروج ما ازيد دخوله وهو كونه دليلا للحق اذ ليس
جعلها له لتحديه بها باولى من جعلها للمبطل في نفس
الامر ويجاب بان المراد تمييز المعجزة عما يلتبس
به ولا يشترط ذكر نفي كل فرد من المعرف وذلك
مذهب الاقدمين في جواز التعريف بالاخص قوله
واحترز عن قيد عدم المعارضة عن السحر هذا على انه
خارق وهو مذهب ابن عرفة وصاحب المقاصد
خلافا للقرافي القائل باعتياده وغرابته للجهل
باسبابه وعليه عول في الكبرى وخروجه على هذا
من قوله خارقا للعادة والشعوذة بواو فاق با
موحدة واعجام الذال على كل حال قال في القاموس
الشعوذة خفة اليد بالشي يغير ما هو عليه في راي
العين انتهى فظاهره انه غير خارق زاد في المعالم على
السحر انه يخرج به ما يتوصل به الى الخوارق والسيميا و
الطلسمات والعزايم واستخدام الطوبيات اما السيميا فهي
عبارة عما تركب من خواص ارضية كدهن خاص او طائفة
خاصة او كلمات خاصة توجب تخيلات خاصة وادراك
الحواس الخمس او بعضها لحقايق خاصة من الماكولات و
والمبصرات والمشمومات والملبوسات قوله ومعنى التحدي
جعل الخارق دليلا على الدعوى اي فلا يحتاج الى ان
يقول ولا ياتي احد بمثل ما جئت به وهو اشارة لما
في المقاصد ومراده ان هذا معناه الذي لا اقل منه والا
فالتحدي يشعر بالمنازعة والمغالبة قال في المقاصد
معناه طلب المعارضة فيما جعله شاهدا لدعواه وتعجيز
الغير عن الاتيان بمثل ما ابداه تقول تحديت فلانا
اذ باريته في الفعل ونازعته الغلبة وتحديته القراءة

غالبة

١٢٦

غالبته فيها وكذا قال في الكبرى قوله واما برهان وجوب
الامانة لهم عبر بالامانة والمتكلمون يعبرون بالعصمة
وهي توفيق العبد الموافقة مطلقا وهذا يرجع الى خلق
القدرة على الطاعة التي امروا بها نظر ابن التلمساني ولا
نام التوفيق الامانة فانظر سر العدول عن عبارتهم للازمها
والحجة التي ذكرها الشيخ هنا وفيما بعد سمعية او شرعية
بخلاف الصدق فيما يبلغونه عن الله فانها عقلية ولذا قال
في الكبرى ويستحيل عليهم الكذب عقلا والمعاصي شرعا
فذكر البرهان تسامح لان الملازمة وبيانها شرعيان
كقوله لان الله تع امر بالاقتدا بهم وكذا بطلان التالي لان
الله لا يامر بالفحشاء فالحاصل ان الله امرنا بالاقتداء
بهم لقوله فاتبعوه الخ الذين يتبعون الخ قل ان كنتم
تحبون الله الخ اطيعوا الله واطيعوا الرسول وما اتاكم
الرسول الخ ومراده باقوالهم وافعالهم ما ليس
جبليا كالقيام والقعود والمشي لانا لم نتقيد به و
يندرج في الفعل تقريره وسكوته اذ لا يقر على باطل
ومنع في شرح المعالم هذه الحجة قال انما يلزم الانقلاب
محرم طاعة لو لزمنا اتباعهم في كل فعل ونحن لا
نتبعهم في الجبلي اي لا يلزمنا فاذا لا نتبعهم الا فيما نعلم
انهم يبلغونه عن الله فيفيد وجوب الاتباع فيما جاوا
به من التوحيد واحكام الشرايع فالحجة اذا الاجماع
قوله الا ما ثبت اختصاصهم به فالاصل عدم الاختصاص
فيجب الاتباع حتى تثبت الخصوصية وهو على احد
القولين عند الاصوليين في التمسك بالعام بعد وفاته
صلى الله عليه وسلم قبل البحث عن المخصص وقيل
لا لاحتمال التخصيص قوله لهم فيه اشكال ومن اين
لنا انا امرنا بالاقتدا بهم وان قيل ان المراد التوزيع
اي كل امة امرت بالاقتدا بنبيها ويمكن الجواب التزام
الاول وشرع من قبلنا شرع لنا او الثاني ونلتزم ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)